

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٨٠ لسنة ٢٠١٣

بتعديل بعض أحكام قرار رئيس جمهورية

رقم ١٧٦ لسنة ٢٠٠٥ بزيادة المعاشات

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٧١ لسنة ١٩٦٤ في شأن منع معاشات ومكافآت استثنائية :

وعلى قانون التأمين الاجتماعي الصادر بالقانون رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥ وتعديلاته :

وعلى قانون التأمين الاجتماعي على أصحاب الأعمال ومن في حكمهم الصادر بالقانون رقم ١٠٨ لسنة ١٩٧٦ :

وعلى قانون التأمين الاجتماعي على العاملين المصريين في الخارج الصادر بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٧٨ :

وعلى القانون رقم ٩٣ لسنة ١٩٨٠ بتعديل بعض أحكام قانون التأمين الاجتماعي الصادر بالقانون رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥ :

وعلى القانون رقم ٩٢ لسنة ٢٠٠٥ بمنع العاملين بالدولة علاوة خاصة :

وعلى قرار رئيس جمهورية رقم ١٧٦ لسنة ٢٠٠٥ بزيادة المعاشات :

وبناءً على ما عرضته وزيرة التأمينات والشئون الاجتماعية :

قرر :

(المادة الأولى)

تستبدل بعبارة (تزايد بنسبة «١٥٪») الواردة بالفقرة الأولى من المادة الأولى من قرار رئيس جمهورية رقم ١٧٦ لسنة ٢٠٠٥ بزيادة المعاشات عباره (تزايد بنسبة «٢٠٪»).

(المادة الثانية)

يصدر وزير التأمينات والشئون الاجتماعية قراراً بالقواعد المنفذة لأحكام هذا القرار.

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من ٢٠١٢/٧/١

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٢ ربيع الأول سنة ١٤٣٤ هـ

(الموافق ٣ فبراير سنة ٢٠١٣ م).

محمد مرسى